

الدورة الرابعة عشرة بعد المائة

مت ١٤١٤ق ٤  
٢٦ أيار/ مايو ٢٠٠٤  
EB114.R4

البند ٦-٢ من جدول الأعمال

## لجان المجلس التنفيذي

### دمج اللجان: الاختصاصات وختيارات العضوية

المجلس التنفيذي،

وقد قرر في دورته الثالثة عشرة بعد المائة دمج لجنة الإدارة والميزانية والشؤون المالية ولجنة مراجعة الحسابات ولجنة تطوير البرنامج في لجنة واحدة؛

وبالنظر إلى ضرورة تعزيز دور هذه اللجنة في عمل المجلس،

١- يقرر إلغاء لجنة الإدارة والميزانية والشؤون المالية، ولجنة تطوير البرنامج، ولجنة مراجعة الحسابات وإنشاء لجنة واحدة تدعى لجنة البرنامج والميزانية والإدارة، على أن تكون اختصاصاتها، ودورية اجتماعاتها، وتشكيلها ومدة عضويتها واشتراطات عضويتها على النحو الوارد في الملحق؛

٢- يقرر أن تعقد لجنة البرنامج والميزانية والإدارة اجتماعها الأول من يوم الأربعاء وحتى يوم الجمعة قبل افتتاح دورة المجلس الخامسة عشرة بعد المائة.

## الملحق

## الاختصاصات

(أ) إجراء استعراض وتقديم توصيات إلى المجلس التنفيذي، عند الاقتضاء، بخصوص ما يلي:

- (١) برنامج العمل العام،
- (٢) الميزانية البرمجية وتقارير الأداء والتقييم،
- (٣) التقييمات،
- (٤) التقرير المالي المبدئي، والتقرير المالي والبيانات المالية المراجعة مشفوعة بتقرير مراجع الحسابات الخارجي بشأنها،
- (٥) مخططات المراجعة المالية لكل من مراجع الحسابات الخارجي ومراجع الحسابات الداخلي وأية تقارير يقدمانها إلى المجلس التنفيذي،
- (٦) تقارير وحدة التفتيش المشتركة،
- (٧) استجابات الأمانة للمسائل المشار إليها في البنود الفرعية من (٢) إلى (٦) أعلاه،
- (٨) مسائل مالية وإدارية أخرى بشأن جدول الأعمال المقترح لدورة المجلس التنفيذي التالية،
- (٩) أية مسألة أخرى يحيلها المجلس التنفيذي.

(ب) اتخاذ الإجراءات نيابة عن المجلس التنفيذي من أجل ما يلي:

- (١) النظر في وضع الدول الأعضاء المتأخرة في سداد اشتراكاتها إلى حد يبرر تطبيق أحكام المادة ٧ من الدستور،
- (٢) فحص التقرير المالي المبدئي والتقرير المالي والبيانات المالية المراجعة وتقرير مراجع الحسابات الخارجي،
- (٣) النظر في أية مسألة أخرى من المسائل البرمجية أو الإدارية أو مسائل الميزانية أو المسائل المالية التي قد يعتبرها المجلس ملائمة،
- (٤) إبداء تعليقات أو تقديم توصيات بشأن كل هذه المسائل لجمعية الصحة رأساً.

## دورية الاجتماعات

تجتمع اللجنة مرتين في السنة لمدة تصل إلى ثلاثة أيام (في السنوات التي تناقش فيها الميزانية) قبل انعقاد دورة المجلس في كانون الثاني/يناير، ولمدة تصل إلى يومين قبل انعقاد جمعية الصحة. ويقدم تقرير اللجنة إلى المجلس في وقت مبكر من كل دورة بحيث يتسنى دراسة أية توصيات ترد فيه دراسة وافية خلال مداولات المجلس.

## تشكيل اللجنة

مع عدم إغفال ضرورة التمثيل الجغرافي ومراعاة حجم معقول للجنة تتمكن معه من إتاحة طائفة من وجهات النظر، تتشكل اللجنة من ١٤ عضواً، بواقع عضوين من كل إقليم، يجري انتخابهم من بين أعضاء المجلس، بالإضافة إلى رئيس المجلس ونائب لرئيس المجلس بحكم منصبيهما.

## مدة العضوية واشتراطات العضوية

ينبغي، من الناحية المثالية، أن تكون مدة العضوية في اللجنة سنتين لإتاحة نوع من الاستمرارية. ويكون هناك مسؤولان عن هيئة المكتب: رئيس ونائب للرئيس. ويعينان في مرحلة أولية من بين أعضاء اللجنة لمدة سنة واحدة أو لدورتين من دورات اللجنة (مع إمكانية التمديد لسنة أخرى إذا كانا لا يزالان عضوين في المجلس). ويمكن، في نهاية المطاف، إرساء قواعد ممارسة تتمثل في اختيار نائب الرئيس من بين الأعضاء الجدد ومن ثم يمكن أن يصبح رئيساً خلال السنة الثانية من مدة العضوية.

الجلسة السادسة، ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٤  
مت ١٤/١ المحاضر الموجزة/٦

= = =